

عيار الذهب فى الزكاة الواجبة/الاثنين)92/3/1202م(/فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

نصاب الزكاة خمسة وثمانون جراما على عيار تمتاشر او واحد وعشرين. طبعا تمتاشر قطعاً لآ لكن خلها بين واحد وعشرين او اربعة وعشرين الذي يقتضيه النظر ان عيار اربعة وعشرين هذا هو الذهب الخالص. لكن كثير من دور الافتاء ومؤسسات الفتوى تقول -

00:00:00

عيار واحد وعشرين. فلو اخزت على عيار واحد وعشرين يكون هذا اضمن واحوط وابراً للذمة باذن الله تعالى - 00:00:22